



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم  
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
وكالة الجامعة للشؤون التعليمية  
الإدارة العامة للمعاهد والدور  
إدارة التوجيه والمناهج

# من أظير إلى منغ في علم الرصطاء

للفص الأول الثانوي

الفصل الدراسي الثاني

موزع مجاناً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٤٣٣/١٤٣٤ هـ

# الفصل الدراسي الثاني

## نقسم الخبر إلى مرفوع وموقوف ومقطوع

ينقسم الخبر باعتبار منتهى سنده إلى مرفوع وموقوف ومقطوع .

### المرفوع وأنواعه

المرفوع : ما أضيف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير صريحاً أو حكماً. وأنواعه ستة وهي :

١ - المرفوع القولي صريحاً نحو أن يقول الصحابي : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا، أو يقول هو أو غيره، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا.

٢ - المرفوع الفعلي صريحاً نحو أن يقول الصحابي : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا، أو يقول هو أو غيره : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا.

٣ - المرفوع التقريري صريحاً نحو أن يقول الصحابي : فعلت بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا، أو يقول هو أو غيره : فعل فلان بحضرة النبي كذا، ولم يذكر إنكاره لذلك .

٤ - المرفوع القولي حكماً نحو أن يقول الصحابي غير المعروف بالأخذ عن أهل الكتاب قولاً لا مجال للرأي والاجتهاد فيه ولا تعلق له ببيان غريب أو شرح مشكل مثل إخباره عن الأمور الماضية

كبدأ الخلق ونحوه أو إخباره عن الأمور الآتية كالفتن وأحوال القيامة وكذا إخباره عما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص .

٥ - المرفوع الفعلي حكماً نحو ان يفعل الصحابي فعلاً لا مجال للرأي فيه كصلاة علي ابن أبي طالب رضي الله عنه الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين .

٦ - المرفوع التقريري حكماً نحو ان يخبر الصحابي : انهم كانوا يفعلون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كذا ولا ينكر عليهم .

ومن الصيغ التي لها حكم الرفع : قول الصحابي : من السنة كذا، أمرنا بكذا، نهينا عن كذا، أو يحكم الصحابي على فعل من الأفعال بأنه طاعة لله تعالى أو لرسوله صلى الله عليه وسلم أو معصية كقول عمار بن ياسر رضي الله عنه : من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم . رواه أصحاب السنن وعلقه البخاري .

### الموقوف ، الصحابي وما تعرف به الصحبة

الموقوف : ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير .  
والصحابي : هو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على الإسلام ولو تخللت ذلك ردة على الأصح .  
والصحبة تعرف بالتواتر أو الاستفاضة أو بإخبار بعض الصحابة أو بعض ثقات التابعين أو بإخباره عن نفسه أنه صحابي إذا كانت دعواه ممكنة .

## المقطوع والفرق بينه وبين المنقطع

المقطوع : ما أضيف إلى التابعي أو من دونه من قول أو فعل .  
والفرق بين المقطوع والمنقطع اصطلاحاً أن الأول صفة من صفات المتن مثل الرفع والوقف والآخر صفة من صفات الإسناد مثل التعليق والإرسال .  
والتابعي : هو من لقي صحابياً مؤمناً ومات على الإسلام .

## المخضرم

المخضرم : هو من أدرك الجاهلية وزمن الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يلقه .  
والمخضرمون أكثر من عشرين نفساً منهم الأحنف بن قيس وأبو مسلم الخولاني وأبورجاء العطاردي وأبو عثمان النهدي .  
وهم من التابعين على الصحيح .

# العلو والنزول

قد خص الله تعالى هذه الأمة بالإسناد المتصل إلى نبيها صلى الله عليه وسلم .

قال عبدالله بن المبارك : الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء . رواه مسلم .

وقال سفيان الثوري : الإسناد سلاح المؤمن :  
والعلو عبارة عن قلة رجال السند والنزول كثرتهم ، وهما من صفات الإسناد .

وعلو الإسناد أفضل من النزول فيه بشرط أن يكون السند العالي خالياً من الضعف ، فأما إن كان مع الضعف فلا فضل فيه ولا سيما إن اشتمل على بعض الكذابين أو المتهمين بالكذب .

قال ابن الصلاح : العلوي يعد الإسناد من الخلل لأن كل واحد من رجاله يحتمل أن يقع الخلل من جهته سهواً أو عمداً ففى قلتهم قلة جهات الخلل .

## تقسيم الخبر إلى عال ونازل

ينقسم الخبر باعتبار علوسنده ونزوله إلى قسمين :

١ - الخبر العالي : هو ما قل رجال سنده بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الخبر بعدد كثير .

٢ - الخبر النازل : هو ما كثر رجال سنده بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الخبر بعدد قليل .

وكل من العالي والنازل نوعان : مطلق ونسبي .  
فالعالي علواً مطلقاً : هو ما انتهى سنده إلى النبي صلى الله  
عليه وسلم بعدد قليل بالنسبة إلى سند آخر يرد به الخبر بعدد كثير .  
وضده النازل نزولاً مطلقاً وهو واضح .  
والعالي علواً نسبياً : هو ما انتهى سنده إلى إمام مشهور من  
أئمة الحديث كمالك وشعبة مثلاً بعدد قليل بالنسبة إلى سند آخر ورد  
به ذلك الخبر بعدد كثير ، وضده النازل نزولاً نسبياً .

## أنواع النسبي

تتفرع من النسبي أربعة أنواع :

١ - الموافقة : وهي أن يصل الراوي إلى شيخ أحد المصنفين  
كالبخاري مثلاً من غير طريقه مع علو إسناده على إسناد المصنف .  
ومثل لذلك الحافظ بأن يروي البخاري حديثاً عن قتبية عن  
مالك مثلاً قال : فلورويناه من طريق البخاري كان بيننا وبين قتبية  
ثمانية ، ولورويناه من طريق أبي العباس السراج عن قتبية لكان بيننا  
وبين قتبية سبعة ، فقد حصلت لنا الموافقة مع البخاري في شيخه قتبية  
مع العلو .

٢ - البدل ويسمى الإبدال وهو : الوصول إلى شيخ شيخ  
أحد المصنفين من غير طريقه مع علو الإسناد على الإسناد إليه .  
ومثال ذلك ما قال الحافظ مشيراً إلى مثال الموافقة المذكور :  
كأن يقع لنا ذلك الإسناد بعينه من طريق أخرى غير طريق البخاري



إلى القعنبى عن مالك فيكون القعنبى فيه بدلا عن قتيبة شيخ البخارى .

وأكثر ما يعتبر كل من الموافقة والبدل إذا قارنا العلو وإلا فهما واقعان بدونه .

٣ - المساواة : وهي أن يستوي عدد رجال سند الراوي مع سند أحد المصنفين .

ومثال ذلك ما وقع للحافظ ابن حجر من أحاديث فيها بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عشرة رجال . وقد وقع للترمذي والنسائي بهذا العدد نفسه وهو ما رواه الترمذي في فضل سورة الإخلاص ورواه النسائي في كتاب الصلاة عن أبي أيوب رضي الله عنه مرفوعا : قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن قال لا أعلم إسناداً أطول من إسناد هذا الحديث وفيه ستة من التابعين .

وللحافظ ابن حجر جزء جمع فيه عشرة أحاديث وسماه العشرة العشارية . قال الحافظ العراقي : وكانت المساواة توجد قديما وأما اليوم فتمكن في مطلق العدد لا في حديث بعينه .

٤ - المصافحة : وهي أن يستوي إسناد الراوي عدداً مع إسناد تلميذ أحد المصنفين .

فيكون الراوي كأنه لقي المصنف وروي عنه ، وسميت بذلك لأن العادة جرت بالمصافحة بين من تلاقيا .

## رواية الأقران والمدبج

رواية الأقران : القرينان هما المتقاربان في السن والأخذ عن المشائخ .

ورواية الأقران : هي أن يروي قرين عن قرينه كرواية الأعمش عن التيمي .

المدبج : بفتح الدال المهملة وتشديد الباء الموحدة مأخوذ من ديباجتي الوجه وهما الخدان لتساويهما وتقابلهما .

وهو اصطلاحاً : أن يروي القرينان كل منهما عن الآخر كرواية أم المؤمنين عائشة عن أبي هريرة وروايته عنها وكرواية مالك والأوزاعي ، ورواية أحمد بن حنبل وعلي بن المديني كل عن الآخر . والمدبج أخص مطلقاً من الأقران . ومن فوائد معرفة هذا النوع الأمن من أن يظن زيادة في السند أو يظن إبدال «عن» بالواو .

## رواية الأكابر عن الأصاغر وعكس ذلك

رواية الأكابر عن الأصاغر : هي رواية الشخص عن من دونه في السن أوفى العلم والحفظ . كرواية محمد بن شهاب الزهري عن مالك ، ورواية مالك عن عبدالله بن دينار ، ومن هذا النوع رواية الصحابة عن التابعين كرواية العبادلة وغيرهم عن كعب الأحمبار ، ورواية الآباء عن الأبناء .

ومن فوائد معرفة هذا النوع الأمن من أن يظن القلب في السند لأن العادة جرت برواية الأصاغر عن الأكابر .

ورواية الأصاغر عن الأكابر : هي رواية الشخص عن من فوقه  
في السن أوفى العلم والحفظ . وهي الطريقة المسلوكة .  
ومن هذا النوع رواية الأبناء عن الآباء وعن الآباء عن  
الأجداد .

## السابق واللاحق

السابق واللاحق : هو أن يشترك راويان متقدم ومتأخر موتا في  
الرواية عن شيخ واحد مع التباعد بين وفاتيهما .  
ومن أمثله : أبو العباس السراج شيخ البخاري ومسلم .  
روى عنه البخاري وأبو الحسين الخفاف وبين وفاتيهما نحو مائة  
وأربعين سنة لأن البخاري توفي عام ستة وخمسين ومائتين والخفاف  
عام ثلاثة أو أربعة أو خمسة وتسعين وثلاثمائة .  
ومنها الإمام مالك روى عنه الزهري وتوفي سنة ١٢٤ وأحمد بن  
اسماعيل السهمي وتوفي سنة ٢٥٩ وبين وفاتيهما مائة وخمسة وثلاثون  
سنة . ومن فوائد معرفة هذا النوع الأمن من أن يظن انقطاع سند  
المتأخر .

## المهمل

المهمل : أن يروي الراوي عن شيخين متفقين في الاسم أوفى  
الاسم واسم الأب أو نحو ذلك ، ولم يميزا بما يخص كل واحد منهما .  
فإن كان الشيخان ثقتين لم تضر الجهالة بهما ومن ذلك ما وقع للبخاري  
من روايته عن «أحمد» عن ابن وهب .

فهو إما أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى وكلاهما ثقة .  
وإن كان أحدهما ثقة والآخر ضعيفاً ضرت الجهالة نحو :  
سليمان بن داود الخولاني وهو ثقة وسليمان بن داود اليمامي وهو  
ضعيف .  
والفرق بين المهمل والمبهم أن المهمل ذكر اسمه مع الاشتباه  
والمبهم لم يذكر اسمه .

### من حدث ونسى

من حدث ونسى : هو أن ينكر الشيخ رواية ما حدث به  
تلميذه عنه . وحكم ذلك المروي الرد إن أنكره الشيخ على سبيل  
القطع واليقين كأن يقول : ما حدثته بذلك أو يكذب علي أو نحو  
ذلك .

ولا يكون الرد قادحاً في عدالة واحد منهما إذ ليس أحدهما أولى  
بالطعن من الآخر .

وإن أنكره على سبيل التردد والشك كأن يقول : لا أذكر أولاً  
أعرفه أو نحو ذلك فيقبل المروي محمولاً على نسيان الشيخ وتذكر  
التلميذ ، إذ المثبت الجازم مقدم على النافي المتردد .

وللدارقطني في هذا النوع مصنف سماه : من حدث ونسى .

مثال ذلك ما رواه أبو داود والترمذي من حديث سهيل بن أبي  
صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً في قصة الشاهد  
واليمين .

قال عبدالعزيز بن محمد الدراوردي : حدثني به ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سهيل ، فلقيت سهيلاً فسألته عنه فلم يعرفه فقلت : حدثني ربيعة عنك كذا .

فصار سهيل بعد ذلك يقول : حدثني عبدالعزيز عن ربيعة عني أني حدثته عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بكذا .

## المسلسل

المسلسل : هو ما اتفق رواته أو بعضهم على وصف للرواة أو الرواية . وصفات الرواة أقوالهم وأفعالهم وصفات الرواية ما يتعلق بصيغ الأداء أو بزمنها ومكانها ، وهو نوع واسع جداً .

ومن فوائده اشتماله على مزيد الضبط من رواته .

ومن أمثله ما رواه الحافظ ابن عسكرفي تاريخه : قال حدثنا أبو الحسن علي بن مسلم الفقيه وأخذ بلحيته ثنا عبدالعزيز بن أحمد وأخذ بلحيته أنا أبو عمرو عثمان بن أبي بكر وأخذ بلحيته ثنا محمد بن إسحاق العبددي وأخذ بلحيته أنبأنا أحمد بن مهرا ن وأخذ بلحيته ثنا سليمان بن شعيب الكيسانى وأخذ بلحيته ثنا شهاب بن خراش وأخذ بلحيته ثنا يزيد الرقاشي وأخذ بلحيته ثنا أنس بن مالك رضي الله عنه وأخذ بلحيته قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يؤمن العبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره وحلوه ومره .

وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم على لحيته وقال : آمنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره .

ومن الأمثلة ما رواه أبو داود والنسائي عن معاذ رضى الله عنه  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ : إني أحبك فقل دبر كل  
صلاة اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك .

فقد تسلسل بقول كل رواه لمن روي عنه : إني أحبك يا فلان  
فقل دبر كل صلاة : اللهم أعني . الخ .

### المتفق والمفترق ، المؤتلف والمختلف ، المتشابه

ومن أهم أنواع علوم الحديث المتفق والمفترق والمؤتلف  
والمختلف والمتشابه من الأسماء والألقاب والأنساب .

ومن لم يعرف ذلك ممن يشتغل بالحديث لم يأمن على نفسه  
العثار ولم يسلم من القدح الجارح .

المتفق والمفترق : هو ما اتفقت أسماء الرواة أو مع أسماء الآباء  
فصاعداً لفظاً وخطأً واختلفت أشخاصهم نحو : عبد الله بن عمر  
وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن زيد بن عاصم وعبد الله بن زيد بن  
عبد ربه .

وفائدة معرفة هذا النوع الأيمن من اللبس فربما يظن المتعدد  
واحداً كما وقع لبعضهم ، وربما يكون بعض المشتركين ضعيفاً  
فيضعف الثقة ويوثق الضعيف .

المؤتلف والمختلف : هو أن تأتلف الأسماء أو الألقاب أو  
الأنساب خطأً وتختلف نطقاً هو : مسور بكسر الميم وسكون السين  
المهمله وفتح الواو المخففة .

وَمُسَوَّرٌ بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِ السَّيْنِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ الْمَكْسُورَةِ .  
وسلام بالتخفيف وسلام بالتشديد

وفائدة معرفة هذا النوع الأمن من التصحيف والتحريف .

المتشابه : هو مؤلف من النوعين السابقين وحده : أن تتفق  
أسماء الرواة لفظاً وخطأً وتختلف أسماء الآباء لفظاً لا خطأً أو بالعكس  
نحو محمد بن عقيل ، بفتح العين المهملة ومحمد بن عقيل بالضم .  
وشريح بن النعمان بالشين المعجمة والحاء المهملة وهو تابعي مشهور .  
وسريح بن النعمان بالسين المهملة والجيم من شيوخ البخاري .

## تحميل الحديث وأدائه

تحميل الحديث : روايته وأخذه عن المشائخ ، ويشترط في  
الأصح في ذلك اعتبار الفهم والتمييز .

الأداء : هو التحديث بما قد تحمله . ويشترط فيمن يحتاج  
بروايته العدالة والضبط .

## طرق التحميل وصيغ الأداء

١ - السماع : من لفظ الشيخ إملاء من حفظه أو تحديثاً من  
كتابه وهو أرفع طرق التحميل .

ويقال في الأداء : سمعت أو سمعنا فلاناً ثم حدثني أو حدثنا  
ثم أخبرني أو أخبرنا ثم أنبأني ونبأني وأنبأنا ونبأنا .  
واللفظ الأول أصرح في الدلالة على السماع .

٢ - القراءة - على الشيخ ويسمىها البعض عرضاً لأن القاريء يعرض على الشيخ ما يقرأه .

سواء قرأ الطالب بنفسه على الشيخ من حفظه أو كتابه أو قرأ عليه غيره وهو يسمع ، وسواء أكان الشيخ حافظاً لما يقرأ عليه أو أمسك أصله هو أو ثقة غيره .

ويقال في الأداء : قرأت أو قرىء على فلان وأنا أسمع . وله أن يعبر بما سبق من الصيغ بشرط أن يقيد بالقراءة لا مطلقاً نحو : حدثني فلان قراءة عليه .

وهل العرض مساوٍ للسمع من لفظ الشيخ أو دونه أو فوقه رتبة أقوال أرجحها أن السماع أرفع . والأصل فيه الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فإنه كان يقرأ القرآن على الناس ويعلمهم السنن .

٣ - الإجازة : وهي الإذن في الرواية لفظاً أو كتابة .

وهي أنواع :

أ - أن يميز معيناً بمعين وهو أعلاها نحو : أجزتك أن تروي عني صحيح مسلم .

ب - الإجازة لمعين بغير معين نحو : أجزتك رواية مسموعاتي .

ج - الإجازة لغير معين بمعين نحو : أجزت لمن أدركني رواية صحيح البخاري .

د - الإجازة لغير معين بغير معين : نحو أجزت لأهل زماني رواية مسموعاتي .



هـ - الإجازة لمعدوم تبعاً لموجود نحو : أجزت لفلان ومن يولد له بعد بكذا .

٤ - المناولة : وهي نوعان :

الأول : المقرونة بالإجازة : وهي أرفع أنواع الإجازة مطلقاً .  
وصورتها أن يناول الشيخ الطالب أصله أو فرعاً مقابلاً به ويقول له : هذا روايتي عن فلان فاروه عني .

وشرطه : أن يبقى أصله عند الطالب عارية أو هبة أو تمليكا لينقل عنه .

والثاني : المجردة عن الإجازة بأن يناوله أصله أو ما قام مقامه مقتصرأ على قوله : هذا سماعي أو روايتي عن فلان .  
ولم يعتبر بها عند الجمهور .

وصورة الأداء بالإجازة أو المناولة : حدثني فلان إجازة أو مناولة وكذا أخبرني إجازة أو مناولة أو نحو ذلك .

٥ - المكاتبه : وهي أن يكتب الشيخ مسموعه لحاضر أو غائب بخطه أو بأمره .

وهي نوعان أيضاً : مقرونة بالإجازة وهي في الصحة والقوة مثل المناولة المقرونة .

ومجردة عن الإجازة وحكمها حكم المناولة المجردة عن الاذن .  
وصورة الأداء : حدثني فلان مكاتبه أو كتب إلي فلان أو نحو ذلك .

٦ - الإعلام : وهو أن يقول الشيخ أن هذا الكتاب من مسموعاتي عن فلان مقتصراً على ذلك .

٧ - الوصية : وهي أن يوصي الشيخ بكتاب عند موته أو سفره لأحد ويقال في الأداء : أوصى إلي فلان أو نحو ذلك .

٨ - الوجادة : وهي أن يجد أحد حديثاً أو كتاباً بخط شيخ يعرفه .

ويقول في الأداء : وجدت أو قرأت بخط فلان أو نحو ذلك .

والمروي بالوجادة من قبيل المنقطع .

ويشترط لصحة الرواية بكل من الإعلام والوصية والوجادة أن يكون مقروناً بالإجازة على الصحيح .

## الجرح والتعديل

يشترط في الجارح والمعدل العلم والتقوى والورع والصدق وتجنب التعصب ومعرفة أسباب التزكية والتجريح فلا يقبلان إلا من متيقظ عارف بأسبابهما.

وإذا تعارض الجرح المفسر والتعديل في راو واحد فالجرح مقدم على التعديل.

قال الحافظ ابن حجر: قولهم إن الجرح لا يقبل إلا مفسراً هو فيمن اختلف في توثيقه وتجريحه من الرواة.

وأما من جهل ولم يعلم فيه سوى قول إمام من أئمة الحديث: إنه متروك أو ضعيف أو نحوه فإن القول قوله ولا يطالب بتفسير ذلك.

### مراتب التزكية والتجريح

قد جعل السخاوي في شرح الألفية والشيخ أكرم السندي في إمعان النظر بشرح شرح نخبة الفكر لكل من ألفاظ الجرح والتعديل ست مراتب وهي كما يلي:

#### مراتب التعديل

الأولى وهي أعلاها: الوصف بما دل على المبالغة أو عبر عنه بأفعل نحو: فلان أوثق الناس أو أثبت الناس أو إليه المنتهى في الضبط أو لا أعرف له نظيراً أو نحو ذلك.

ثم الثانية نحو : فلان لا يسأل عنه .

ثم الثالثة وهي : ما تأكد بصفة من الصفات الدالة على التوثيق نحو : ثقة ثقة، أو ثبت حجة، أو ثقة ضابط، أو نحو ذلك . وأكثر ما وجد من ذلك قول ابن عيينة : حدثنا عمرو بن دينار وكان ثقة ثقة ثقة إلى أن قالها تسع مرات .

ثم الرابعة وهي : ما عبر عنه بصيغة دالة على التوثيق من غير توكيد نحو : ثقة أو ثبت أو حجة أو نحوه .  
والحجة أقوى من الثبت .

ثم الخامسة نحو : فلان صدوق أو مأمون، أو ليس به بأس أو لا بأس به عند غير ابن معين .

قال البدر بن جماعة في مختصره : قال ابن معين : إذا قلت في الراوي : لا بأس به أو ليس به بأس فهو ثقة . وهذا خبر منه عن نفسه . ونحوه في مقدمة ابن الصلاح .

ثم السادسة وهي : ما أشعر بالقرب من التجريح وهو أدنى المراتب . نحو : فلان ليس ببعيد عن الصواب أو شيخ أو يعتبر به أو شيخ وسط أو روى عنه الناس أو صالح الحديث أو يكتب حديثه أو مقارب الحديث أو صويلح أو صدوق إن شاء الله أو أرجو أن لا بأس به أو نحو ذلك .

قال السخاوي : ثم إن الحكم في أهل هذه المراتب الاحتجاج بأهل الأربع الأول منها، وأما التي بعدها فإنه لا يحتج بأحد من أهلها، ولكن يكتب حديثه ويختبر .

وأما السادسة فالحكم في أهلها دون حكم أهل التي قبلها  
وبعضهم يكتب حديثه للاعتبار دون اختبار ضبطهم لوضوح أمرهم  
فيه .

## مراتب الجرح

الأولى وهي أسوأها : ما دل على المبالغة نحو : فلان أكذب  
الناس، أو إليه المنتهى في الكذب، أو هو ركن الكذب، أو معدنه، أو  
نحو ذلك .

ثم الثانية ما دون ذلك وإن اشتملت على المبالغة نحو : فلان  
دجال، أو كذاب، أو وضاع وكذا يضع الحديث أو يكذب .

ثم الثالثة نحو : فلان متهم بالكذب أو الوضع أو يسرق  
الحديث أو ساقط أو متروك أو هالك أو ذاهب الحديث أو تركوه أو لا  
يعتبر به أو ليس بثقة أو نحو ذلك .

ثم الرابعة نحو : فلان رد حديثه أو مردود الحديث أو ضعيف  
جدا أو واه بمره أو طرحوه أو لا يكتب حديثه أو لا تحمل الرواية عنه،  
أو ليس بشيء عند غير ابن معين .

قال السخاوي في شرح الألفية قال ابن القطان : إن ابن معين  
إذا قال في الراوي : ليس بشيء، يريد أن أحاديثه قليلة، ونحوه في  
مقدمة الفتح .

ثم الخامسة نحو : فلان لا يحتج به أو ضعفه أو مضطرب  
الحديث أو ضعيف أوله ما ينكر أوله مناكير أو منكر الحديث عند غير  
البخاري .

قال الحافظ الذهبي في الميزان في ترجمة أبان بن جبلة الكوفي  
وسليمان بن داود اليمامي : إن البخاري قال : كل من قلت فيه :  
منكر الحديث لا تحل الرواية عنه .

ثم السادسة وهي أسهلها نحو : فلان فيه مقال أو أدنى مقال  
أو ينكر مرة ويعرف أخرى أو ليس بذلك أو ليس بالقوي أو ليس  
بالمتمين أو ليس بحجة أو ليس بعمدة أو ليس بالحافظ أو فيه شيء أو  
فيه جهالة أو سبىء الحفظ أو لين الحديث أو فيه لين .

ومنه قولهم : فلان تكلموا فيه أو فلان فيه نظر أو سكتوا عنه ،  
عند غير البخاري .

قال الحافظ العراقي في شرح ألفيته : فلان فيه نظر أو فلان  
سكتوا عنه ، هاتان عبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه .

قال السخاوي في شرح الألفية : ثم الحكم في أهل هذه  
المراتب أنه لا يحتج بأحد من أهل الأربع الأول منها ولا يستشهد به ولا  
يعتبر . وكل من ذكر في الخامسة والسادسة يعتبر بحديثه أي يخرج  
للاعتبار .

## أَسْئَلَةٌ وَتَمَارِينُ

١ ( ما أنواع الخبر باعتبار منتهى سنده ؟ وكم نوعاً للمرفوع وضحها بالتمثيل .

ومن هو الصحابي وبم تعرف الصحابة ؟ ومن هو التابعي ومن المخضرمون وهل هم من الصحابة أو التابعين ؟

٢ ( ما العالي والنازل وما أنواع كل منها ؟ وما الموافقة والبدل والمساواة والمصافحة ؟

٣ ( عرف الأقران والمدبج ورواية الأكاير عن الأصاغر وعكس ذلك ، والسابق واللاحق والمهمل ثم اذكر ما تعرف عن فوائد هذه الأنواع ؟

٤ ( ما حكم الراوي الذي أنكر الشيخ روايته عنه ؟ وهل إنكار الشيخ قدح في عدالته أو في عدالة الراوي عنه ؟

وما المسلسل وما فائدة التسلسل ؟ وما المتفق والمفترق ، والمؤتلف والمختلف من الأسماء ؟ وما فائدة كل نوع ؟

٥ ( ما المراد بتحمل الحديث وأدائه وماذا يشترط في كل ؟ اذكر بعض طرق التحمل والصيغ المستعملة في الأداء موضحاً حكم الرواية بكل من الإعلام والوصية والوجادة .

٦ ( وما يشترط في كل من الجارح والمعدل وما حكم الجرح والتعديل إذا تعارضا ؟

٧) اذكر مراتب الجرح والتعديل مبينا حكم أهل هذه المراتب  
ثم وضح المراد بقولهم : لا بأس به وليس بشيء عند ابن معين،  
والمراد بقولهم : فيه نظر وسكتوا عنه عند البخاري .



# معرفة الأسماء والكنى

## والأنساب والألقاب والموالي

ومما تمس الحاجة إليه معرفة أسماء ذوي الكنى من الرواة ومعرفة كنى ذوي الأسماء منهم لأن الراوي قد يذكر باسمه تارة، وبكنيته تارة، فيظنه من لا معرفة له بذلك شخصين وهو واحد.

وهو أنواع :

١ - من اشتهر باسمه دون كنيته أو عكس ذلك نحو : طلحة ابن عبيد الله وعبد الرحمن بن عوف والحسن بن علي فكنية كل منهم : أبو محمد .

ونحو : أبي إدريس الخولاني اسمه عائذ الله وأبي إسحاق السبيعي اسمه عمرو .

٢ - من اسمه كنيته نحو : أبي بلال الأشعري عن شريك ، وأبي حصين بفتح الحاء المهملة عن أبي حاتم الرازي قال كل منهما : اسمي كنيتي .

٣ - من اختلف في اسمه نحو : أبي هريرة رضى الله عنه اختلف في اسمه واسم أبيه على نحو ثلاثين قولاً أشهرها : عبد الرحمن بن صخر .

٤ - من اختلف في كنيته نحو : أسامة بن زيد فقبل كنيته : أبو خارجة أو أبو محمد أو أبو عبد الله ، أقوال .

٥ - من كثرت كناه نحو : ابن جريج له كنيان : أبو خالد وأبو الوليد .

٦ - من وافقت كنيته اسم أبيه أو عكس ذلك نحو : أبي مسلم الأغر بن مسلم المدني الراوي عن أبي هريرة رضى الله عنه وأبي إسحاق الطالقاني ابن إسحاق ونحو : إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي .

٧ - من وافق اسم أبيه اسم شيخه نحو : الربيع بن أنس عن أنس رضى الله عنه فأبوه بكري وشيخه أنس بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم .

٨ - من وافق اسم الراوي عنه اسم شيخه مثل الإمام البخاري يروي عنه مسلم صاحب الصحيح وروى البخاري عن مسلم بن إبراهيم الفراهيدي الأزدي فقد يظن من لا يعرف ذلك إذا سمع : حدثنا مسلم عن البخاري عن مسلم ، ان هذا إسناد مقلوب أوفيه تكرار وليس كذلك .

٩ - من اتفق اسمه واسم شيخه وشيخ شيخه نحو : عمران عن عمران بن عمران فالأول عمران القصير والثاني أبو رجاء العطاردي والثالث ابن حصين الصحابي المعروف .

١٠ - من اتفق اسمه واسم أبيه واسم جده نحو : الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضى الله عنه .

١١ - من وافقت كنيته كنية زوجته نحو : أبي أيوب وأم أيوب الصحابين .

وكذلك من المهم معرفة الأسماء المجردة عن الكنى والكنى

المجردة عن الأسماء ومعرفة المفردة من الأسماء والكنى والألقاب وهي التي لم يسم بها الا واحد، فمن الأسماء المفردة : أحمد بن عجيان وسندر بالفتح مولى زنباع الجذامي .

ومن الكنى المفردة : أبو العشاء اسمه أسامة، وأبو العبيدين بالثنية والتصغير اسمه معاوية بن سبرة من أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه .

ومن الألقاب المفردة : سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمه عمير أو مهران أو صالح وقيل غير ذلك .  
وسحنون عبد السلام بن سعيد القيرواني .

ومثل الأسماء والكنى في العناية بها معرفة الألقاب والأنساب .  
واللقب قد يكون بلفظ الاسم نحو : سفينة خادم النبي صلى الله عليه وسلم . وقد يكون بلفظ الكنية نحو أبي تراب لقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

وقد يكون نسبته إلى عاهة أو صناعة أو حرفة نحو : الأعرج والخياط والبزاري .

والنسبة تقع تارة إلى القبيلة وهو بنو أب واحد نحو : القرشي والدوسي . . وتارة إلى الوطن وهو محل إقامة الإنسان من بلدة أو ضيعة وهي المزرعة أو سكة وهي المحلة نحو : البغدادي والضياعي والقطيعي والدارقطني ، وقطيعة دقيق والدارقطن محلتان ببغداد .

وقد تكون النسبة إلى غير الأب نحو : المقداد بن الأسود ،  
نسب إلى الأسود بن عبد يغوث الزهري كان في حجره فتبناه وإنما هو  
المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندي .

وقد تكون النسبة إلى الأم نحو : بلال بن حمامة وأبوه رباح ،  
واسماعيل بن علية وأبوه ابراهيم بن مقسم الأسدي ولاء .

وقد تكون النسبة إلى غير ما يتبادر إلى الذهن نحو : خالد  
الخداء ، كان يجالس الخدائين .

وقد تقع الأنساب ألقاباً نحو : خالد بن مخلد القطواني  
الكوفي ، لقب بذلك نسبة إلى قطوان وهو طويل الرجلين المتقارب  
الخطو .

ومن المهم أيضاً معرفة أسباب الألقاب والأنساب إذ قد تكون  
أحياناً على خلاف الظاهر نحو : معاوية بن عبد الكريم الضال ،  
ضل في طريق مكة المكرمة ، وعبد الله بن محمد الضعيف ، لضعف في  
جسمه .

قال الحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي : رجلان جليلان  
لزمهما لقبان قبيحان .

ونحوه : الحسن بن يزيد القوي لقوته على العبادة .  
وأبي مسعود عقبة بن عمرو البدري ، لم يشهد بدرأ وإنما سكنه  
فنسب إليه على الأصح .

ومما يتصل بما تقدم معرفة الموالي من العلماء والرواة ومعرفة  
الإخوة والأخوات منهم .

## أنواع الولاء

الولاء على ثلاثة أنواع :

- ١ - ولاء العتاقة : وهي الأكثر، وكثير من الرواة نسب إلى قبيلة معتقة نحو : الليث بن سعد المصري الفهمي مولى فهم .
- ٢ - ولاء بالإسلام وهو إن أسلم رجل على يد رجل آخر نسب إلى قبيلته نحو : محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ، أسلم جده المغيرة على يد اليان بن أخنس الجعفي فنسب إليه .
- ٣ - ولاء بالحلف ، بالكسر من المحالفة وهي المعاقدة على التآزر والتناصر نحو : الإمام مالك بن أنس الأصبحي التيمي ولاء لأن نفره أصبح موال لتيم قريش بالحلف .  
وقيل إن جده مالك بن أبي عامر كان أجيرا لطلحة بن عبد الله التيمي .

هذا ولفظ المولى مشترك بين : المولى الأعلى وهو المعتق بالكسر والمحالف بالفتح ومن أسلم على يديه غيره وبين المولى الأسفل وهو العتيق والمحالف بالكسر والمسلم على يد الغير .

ومن فوائد معرفة الموالي من الرواة ومعرفة الإخوة والأخوات منهم الأمن من اللبس والسلامة من أن يظن المتعدد واحداً أو أن يظن غير الأخ واحداً للاشتراك في اسم الأب مثل : عبد الله بن دينار وعمرو بن دينار كلاهما من طبقة واحدة وليسا أخوين .

# كتابة الحديث

وعرضه وإسماعه والرحلة في طلبه

## كتابة الحديث

وهي أن تكون بخط واضح جلي ويشكل المشكل منه وينقط ويكتب الساقط على الحاشية اليمنى إن أمكن وإلا ففى اليسرى.

## سماع الحديث

هو تلقيه وأخذه عن المشايخ وشرطه : أن يكون الطالب يقظاً وقت السماع من لفظ الشيخ أو القراءة عليه وأن لا يتشاغل بما يخل من كلام أو قراءة أو كتابة شيء غير المسموع .

## عرض الحديث

وهو أن يقابل الطالب مع الشيخ سواء كان مع الشيخ أصله أم عول على حفظه أو يقابل مع ثقة غيره أو يقابل بنفسه على أصل الشيخ أو فرع مقابل عليه .

## إسماع الحديث

هو التحديث به وشرطه أن يكون الشيخ يقظاً وقت الإسماع والتحدث غير مشغول بما يخل وأن يكون أداؤه من أصله الذي سمع فيه أو من فرع مقابل عليه فإن تعذر فليجبره بالإجازة .

## الرحلة في طلب الحديث

وهي ترك الأوطان لتحصيل ما ليس عند الراوي من المتون والأسانيد بعد أن يستوعب حديث أهل بلده .  
ولتكن عنايته بتكثير المتون أكثر من اهتمامه بتكثير الأسانيد .

## التصنيف في الحديث

يجب على من يجد من نفسه المقدرة على التصنيف في الحديث الاشتغال بذلك لكي يجمع المفترق ويقرب البعيد ويوضح المشكل ويبين المجمل .  
وأن لا يخرج مصنفه من يده إلا بعد تهذيبه وتكرار النظر فيه وليكن تأليفه فيما يعم الاحتياج إليه ويكثر الانتفاع به .

## أنواع التصنيف

### ١ - الجوامع

الجامع كل كتاب يكون جامعاً لأحاديث العقائد والأحكام والرفاق وآداب الأكل والشرب والسفر والقيام والقعود والتفسير والسير والتاريخ والفتن والمناقب والمثالب مثل الجامع الصحيح للإمام البخاري .

### ٢ - المسانيد

المسند كل كتاب جمع فيه مرويات كل صحابي على حدة من

غير تقييد بصحة الحديث وحسنه ولا بمناسبة لباب ونحوه كمسند الإمام أحمد بن حنبل .

### ٣ - المعاجم

المعجم كل كتاب تذكر فيه الأحاديث على ترتيب الشيوخ والغالب فيه الترتيب على حروف الهجاء كالمعجم الثلاثة للطبراني .

### ٤ - العلل

وهي الكتب الجامعة للأحاديث المعلولة مع بيان عللها، وممن صنف في هذا النوع الإمام أحمد والدارقطني وابن أبي حاتم .

### ٥ - الأجزاء

الجزء ما يجمع فيه أحاديث رجل واحد سواء كان من الصحابة أو من بعدهم أو أن يذكر فيه الأحاديث المتعلقة بموضوع واحد كجزء رفع اليدين في الصلاة وجزء القراءة خلف الإمام كلاهما للإمام البخاري .

### ٦ - الأطراف

قال في التدريب : التصنيف على الأطراف هو : أن يذكر طرف الحديث الدال على بقيته وتجمع أسانيده إما مستوعبا أو مقيدا بكتب مخصوصة كتحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للحافظ أبي الحجاج المزني .



## ٧ - المستدركات

المستدرك كل كتاب استدرك فيه ما فات صاحب كتاب آخر على شرطه كمستدرك أبي عبد الله الحاكم .

## ٨ - المستخرجات

المستخرج كل كتاب يخرج فيه أحاديث كتاب آخر بأسانيد صحيحة من غير طريق صاحب الكتاب ويجتمع معه في شيخه أو فيمن فوقه من الرجال كمستخرج أبي نعيم الأصبهاني على الصحيحين .

هذا والمستخرجون لم يلتزموا غالباً في متن الحديث لفظ الكتاب المخرج عليه بل روه بألفاظ وقعت لهم من شيوخهم مع المخالفة لألفاظ الكتاب المخرج عليه .

لذا لا يجوز أن تعزى ألفاظ الحديث الموجود في المستخرج إلى الكتاب المستخرج عليه إلا ان يعرف اتفاقهما في اللفظ .

## آداب الشيخ والطالب

ومما تمس إليه الحاجة معرفة آداب الشيخ والطالب .

يشاركان في تصحيح النية وتطهير القلب من أعراض الدنيا والعمل بالعلم وبذل النصح للمسلمين .

وينفرد الشيخ بأنه إذا حضر مجلس التحديث أن يقبل على الحاضرين ويفتح مجلسه ويختمه بحمد الله والصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم وإن رفع أحد صوته يأمره بالخفض لأن

رفع الصوت عند حديثه صلى الله عليه وسلم مثل رفعه عنده وقد نهى الله عن ذلك .

وأن لا يقوم لأحد أثناء التحديث ولا يحدث قائماً ولا عجلاً ولا في الطريق إلا الحاجة .

ويمسك عن التحديث إذا خاف النسيان أو التخليط بهرم أو خرف أو عمى أو نحو ذلك .

وينفرد الطالب بأن يوقر شيخه ويعظمه فإن ذلك من إجلال العلم ومن أسباب الانتفاع به .

وأن لا يمنعه الكبر أو الحياء من السعي التام في التحصيل وأخذ العلم ولو عمّن هو دونه في السن أو القدر أو النسب .

وأن يصبر على جفاء الشيخ ويعتني بالضبط والتقيد ويذاكر محفوظه ويباحث أهل المعرفة ليرسخ في ذهنه .

قال ابن مسعود رضي الله عنه : تذاكروا الحديث فإن مذاكرته حياته .

وعن ابن عباس رضي الله عنه : مذاكرة العلم ساعة خير من إحياء ليلة .

وعن الزهري : آفة العلم النسيان وقلة المذاكرة .

وأن يكون حفظه للحديث بالتدرج شيئاً فشيئاً ففى الصحيح : خذوا من الأعمال ما تطيقون .

وأن يعمل بما يسمعه من أحاديث العبادات والآداب فذلك زكاة الحديث وسبب حفظه .

قال وكيع : إذا أردت أن تحفظ الحديث فاعمل به

وقال الإمام أحمد رحمه الله : ما كتبت حديثاً إلا وقد عملت به حتى مر بي أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى أبا طيبة دينارا، فاحتجمت وأعطيت الحجام دينارا.

وإن لا يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون معرفته وفهمه ، وأن يقدم الصحيحين ثم سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وصحيح ابن خزيمة وابن حبان ثم السنن الكبرى للبيهقي . ثم ما تمس إليه الحاجة من المسانيد كمسند أحمد والجوامع وسائر المصنفات في الحديث .

ثم من العلل نحو كتاب الإمام أحمد والدارقطني وابن أبي حاتم ومن الأسماء كالتاريخ الكبير للبخاري وتاريخ ابن أبي خيثمة . ومن ضبط الأسماء كالإكمال لابن ماكولا . ومن الغريب مثل النهاية لابن الأثير وليكن الاتقان شأنه .

## خاتمة في أن السنة مجتة على جميع الأمة

قال الله تعالى : ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ .

وقال : ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم﴾ .

وقال : ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر﴾ .

وقال : ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما﴾ .

وقال : ﴿فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر﴾ .

وقال سبحانه : ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾ . والآيات في ذلك كثيرة .

وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الأئمة الأربعة وسائر العلماء الربانيين أجل وأعظم من أن يقدم عليها قول أحد كائنا من كان .

ومن جملة تعظيم السنة وتوقيرها العمل بها .

قال ابن عابدين في شرح المنظومة المسماة بعقود رسم المفتي :  
فقد صح عن أبي حنيفة رحمة الله عليه أنه قال : إذا صح الحديث فهو مذهبي .

وقد ذكر ذلك الإمام ابن عبد البر عن الإمام أبي حنيفة وغيره  
من الأئمة .

وعن الإمام مالك رحمه الله أنه قال : ما من أحد إلا وهو مأخوذ  
من كلامه ومردود عليه إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم .  
وعن الإمام الشافعي رضي الله عنه : إذا صح الحديث فهو  
مذهبي .

وقال : لورأيتم كلامي يخالف الحديث فاعملوا بالحديث  
واضربوا بكلامي الحائط .

وقال : أجمع المسلمون على أن من استبانته له سنة من رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لم يحل له أن يدعها لقول أحد .  
وعن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال لبعض أصحابه : لا تقلدني  
ولا تقلدن مالكا ولا الأوزاعي ولا النخعي ولا غيرهم وخذ الأحكام  
من حيث أخذوا : من الكتاب والسنة .

وقال الإمام ولي الله الدهلوي في حجة الله البالغة : لم يكن  
الناس مجتمعين على التقليد الخالص لمذهب إمام بعينه والتفقه له أو  
الحكاية لقوله إلى المائة الرابعة من الهجرة كما يظهر ذلك من التبع ثم  
كان بعد هذه القرون الفاضلة أناس ذهبوا يمينا وشمالا ودب التقليد  
في صدرهم دبيب النمل وهم لا يشعرون .

وقال ناقلا عن الشيخ عز الدين بن عبد السلام : والعجب  
العجيب أن الفقهاء المقلدين يقف أحدهم على ضعف مأخذ إمامه  
بحيث لا يجد له مدفعا ومع ذلك يقلده فيه ويترك من شهد له الكتاب  
والسنة والأقيسة الصحيحة لمذهبهم جمودا على تقليد إمامه بل يتحيل

لدفع الظواهر من الكتاب والسنة ويتأولها بالتأويلات الباطلة نضالاً  
عن مقلده .

وقال العز : لم يزل الناس يسألون من اتفق لهم من العلماء من  
غير تعيين لمذهب ولا إنكار على أحد من السائلين إلى أن ظهرت  
هذه المذاهب وتمعصبوها من المقلدين فإن أحدهم يتبع إمامه مع بعد  
مذهبه عن الأدلة مقلداً له فيما قال كأنه نبي أرسل وهذا نأي عن الحق  
وبعد عن الصواب ولا يرضى به أحد من أولي الألباب .

وقال الإمام ابن القيم في إعلام الموقعين : نرى كثيراً من  
الناس إذا جاء الحديث يوافق قول من قلده وقد خالفه راويه يقول :  
الحجة فيما روى لا فيما رأى .

فإذا جاء قول الراوي موافقاً لقول مقلده والحديث يخالفه  
قال : لم يكن الراوي يخالف ما رواه إلا وقد صح عنده نسخه وإلا  
كان ذلك قدحاً في عدالته .

فيجمعون في كلامهم بين هذا وهذا بل قد رأينا ذلك في الباب  
الواحد وهذا من أقبح التناقض .

والذي ندين الله به ولا يسعنا غيره : أن الحديث إذا صح عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم دون معارضة أو نسخ أن الفرض  
علينا وعلى الأمة جميعاً الأخذ بالحديث وترك ما يخالفه .

ولا نترك الحديث لخلاف أحد من الناس كائناً من كان لا راويه  
ولا غيره إذ من الممكن أن ينسى الراوي الحديث ولا يحضره وقت  
الفتيا أو لا يفطن لدلالته على تلك المسألة أو يتأول تأويلاً مرجوحاً أو  
يكون في زعمه ما يعارضه ولا يكون معارضاً في نفس الأمر أو يقلد

غيره في فتواه لا اعتقاده أنه أعلم منه وأنه إنما خالف لما هو أقوى منه .  
ولو قدر انتفاء ذلك كله ولا سبيل للعلم بانتفائه ولا ظنه لم يكن  
الراوي معصوماً .

وفي قاموس الشريعة للسعدي : إذا رفع الصحابي خبراً إلى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وجب العمل به على من بلغه من  
المكلفين إلى أن يلقي خبراً آخر ينسخه وحينئذ فعلى من عمل بالخبر  
الأول الرجوع إلى الثاني وترك العمل بالأول .

وقال الشيخ صالح الفلاني المدني في كتابه إيقاظ الهمم : ترى  
بعض الناس إذا وجد حديثاً يوافق مذهبه فرح به وانقاد له وسلم .

وإن وجد حديثاً صحيحاً سالماً من المعارضة والنسخ مؤيداً  
لمذهب غير إمامه فتح له باب الاحتمالات البعيدة وضرب عنه الصفح  
والعارض ويلتمس لمذهب إمامه أوجهها من الترجيح مع مخالفته  
للصحابة والتابعين والنص الصريح .

وإن شرح كتاباً من كتب الحديث حَرَّفَ كل حديث خالف  
مذهبه وإن عجز عن ذلك ادعى النسخ بلا دليل أو الخصوصية أو عدم  
العمل به أو غير ذلك مما يحضر ذهنه العليل .

وإن عجز عن ذلك ادعى أن إمامه اطلع على كل مروى أو  
جله فما ترك هذا الحديث الشريف إلا وقد اطلع على طعن فيه برأيه

المنيف فيتخذ علماء مذهبه أرباباً ويفتح لمناقبتهم وكراماتهم أبواباً ويعتقد أن من خالف ذلك لم يوفق صواباً.

وإن نصحه أحد من علماء السنة اتخذه عدواً ولو كانوا قبل ذلك أحبباً.

وإن وجد كتاباً من كتب مذهبه المشهورة يتضمن نصحه وذم الرأي والتقليد والحث على اتباع الأحاديث نبذه وراء ظهره وأعرض عن أمره ونهيه واتخذه حجراً محجوراً.

وقال الفلاني ناقلاً عن شيخه محمد حياة السندي رحمه الله تعالى : قد تقرر أن الصحابة لم يكونوا كلهم مجتهدين على اصطلاح العلماء فإن فيهم القروي والبدوي ومن سمع منه صلى الله عليه وسلم حديثاً واحداً أو صحبه مرة واحدة ، ولا شك أن من سمع حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن واحد من الصحابة رضي الله عنهم كان يعمل به حسب فهمه مجتهداً كان أولاً ، ولم يعرف أن غير المجتهد منهم كلف بالرجوع إلى المجتهد فيما سمعه من الأحاديث لا في عهده صلى الله عليه وسلم ولا بعده في عهد الصحابة رضوان الله عليهم .

فهذا تقرير منه صلى الله عليه وسلم بجواز العمل بالحديث لغير المجتهد وإجماع من الصحابة على ذلك .

ولولا ذلك لأمر الخلفاء غير المجتهد منهم كأهل البوادي أن لا



يعملوا بما بلغهم عن النبي صلى الله عليه وسلم مشافهة أو بواسطة حتى يعرضوا على المجتهدين منهم .  
ولم يرد من هذا لا عين ولا أثر .

وهذا ظاهر قول الله تعالى : ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ .

وقال في الإيقاظ : قال شيخ مشائخنا المحقق أبو الحسن السندي في حواشيه على فتح القدير : ولا يتعين في حق العامي الأخذ بمذهب معين لعدم اهتدائه لما هو الأولى والأحرى بل الواجب في حقه الأخذ بقول كل عالم يوثق به في الدين لقول الله تعالى : ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ .

وقال في بحر الرائق : يجوز تقليد من شاء من المجتهدين وإن دونت المذاهب كالיום فله الانتقال من مذهبه .

قال الشيخ محمد حياة السندي : وهذا الذي ذكره هو الذي يدل عليه الكتاب والسنة وأقوال العلماء الأخيار من السابقين واللاحقين ولا عبرة بقول من قال خلاف ذلك فإن كل قول يخالف كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقوال العلماء الذين هم صدور الدين فهو مردود على قائله .

ولا أظنه إلا عديم العلم وكثير التعصب . والله الموفق لما يجب ويرضى .

ولا قول لأحد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كائنا من كان وأيا كان وممن كان .

وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل .

وبذلك تم ما قصدنا جمعه وختاما نقول :

«اللهم أرنا الحق حقا وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلا  
وارزقنا اجتنابه .

وصل اللهم على عبدك ورسولك محمد وآله وصحبه وسلم  
تسليما كثيرا» .

عبد الكريم مراد                      وعبد المحسن العباد

١٥ - ٤ - ١٣٨٦ هـ

المدينة المنورة

٤٦	تقسيم الخبر إلى مرفوع وموقوف ومقطوع
٤٦	المرفوع وأنواعه
٤٧	الموقوف وما تعرف به الصحبة
٤٨	المقطوع والفرق بينه وبين المنقطع
٤٨	المخضرمون
٤٩	العلو والنزول
٤٩	تقسيم الخبر إلى عال ونازل
٥٠	أنواع النسبي
٥٢	رواية الأقران والمدبج
٥٢	رواية الأكابر عن الأصاغر وحكمها
٥٣	السابق واللاحق
٥٣	المهمل
٥٤	من حدث ونسى
٥٥	المسلسل
٥٦	المتفق والمفترق الخ
٥٧	تحمل الحديث وأداؤه
٥٧	طرق التحمل وصيغ الأداء
٦١	الجرح والتعديل
٦١	مراتب التعديل
٦٣	مراتب الجرح
٦٥	أسئلة وتمارين

الصفحة	الموضوع
٦٧	معرفة الأسماء والكنى .....
٧١	أنواع الولاء .....
٧٢	كتابة الحديث وسماعه . الخ .....
٧٣	أنواع التصنيف في الحديث .....
٧٥	آداب الشيخ والطالب .....
٧٨	خاتمة في أن السنة حجة على جميع الأمة .....
٨٥	فهرس الكتاب .....







